

### COMBATING ADMINISTRATIVE CORRUPTION FROM AN ISLAMIC PERSPECTIVE: A DESCRIPTIVE STUDY

#### محاربة الفساد الإداري من منظور إسلامي: دراسة وصفية

Jalal Alwan Salman<sup>i</sup>, Ahmad Sufian Che Abdullah<sup>ii</sup> & Nor 'Azzah Kamri<sup>iii</sup>

<sup>i</sup> (Corresponding author). PhD Candidate, Department of Syariah and Management, Academy of Islamic Studies, University of Malaya. jalalalwan3@gmail.com

<sup>ii</sup> Senior Lecturer, Department of Syariah and Management, Academy of Islamic Studies, University of Malaya. sufyan@um.edu.my

<sup>iii</sup> Senior Lecturer, Department of Syariah and Management, Academy of Islamic Studies, University of Malaya. azzah@um.edu.my

<b>Abstract</b>	<p><i>Administrative corruption is one of the most dangerous negative phenomena that countries suffer from, and the most common and the most influential in the fields of work, governance and administration. The research studies combating this phenomenon from an Islamic perspective by presenting an administrative vision that includes the definition of administrative corruption and the statement of the elements of fighting it from an Islamic perspective. The Islamic law has worked on criminalizing corruption in its texts and confronting it through its means, in answer to the research problem, which lies in the role of Islamic Sharia in combating administrative corruption. The importance of the research stems from the seriousness of corruption and the role of Islamic Sharia in combating it. The research also aims to clarify the concept of corruption and the elements of combating it from an Islamic perspective. The descriptive and analytical in explaining the means of combating it, and the research concluded that it is necessary to adopt the legal elements in the fight against administrative corruption.</i></p> <p><b>Keywords:</b> <i>Combating, Administrative, Corruption, Islamic, Perspective.</i></p>
-----------------	--

<p>يعد الفساد الإداري من أخطر الظواهر السلبية التي تعاني منها الدول وأكثرها شيوعاً وأكبرها تأثيراً في مجالات العمل والحكم والإدارة، ويدرس البحث محاربة هذه الظاهرة من منظور إسلامي بتقديم رؤية إدارية تتضمن تعريف الفساد الإداري وبيان عناصر محاربه من منظور إسلامي، وانطلق البحث من فرضية مفادها أن الشريعة الإسلامية عملت على تجريم الفساد في نصوصها والتصدي له من خلال وسائلها، جواباً على مشكلة البحث والتي تكمن في دور الشريعة الإسلامية في محاربة الفساد الإداري، وتنبع أهمية البحث من خطورة الفساد ودور الشريعة الإسلامية في محاربه، كما يهدف البحث إلى بيان مفهوم الفساد وعناصر محاربه من منظور إسلامي، ويعتمد البحث على المنهج</p>	<b>ملخص البحث</b>
---	-------------------

<p>الاستقرائي في بيان مفهوم الفساد والمنهج الوصفي والتحليلي في بيان وسائل محاربه، وقد خلص البحث إلى ضرورة تبني العناصر الشرعية في محاربة الفساد الإداري. الكلمات المفتاحية: محاربة، الفساد، الإداري، منظور، إسلامي.</p>	
---	--

## المقدمة

إن الشريعة الإسلامية الغراء باعتبارها المنهج الرباني الذي قسمه الله لعباده، موافقا ومتوافقا مع أحوالهم ومواردهم وقدراتهم واحتياجاتهم وحتى ضعفهم، قال تعالى: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ﴾ (القرآن. الإسراء: ٩)، قد جاء هاديا لأقوم الطرق وأوضح السبل،<sup>١</sup> معتبرا عجز الإنسان وضعفه وقلة حيلته، قال تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾ (القرآن. النساء: ٢٨)، لذا فقد حدد السبيل الواجب سلوكه دون زيغ أو تبديل، للوصول لمقاصد الشريعة وغاياتها، قال تعالى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ﴾ (القرآن. يوسف: ١٠٨)، ومنها محاربة الفساد، باعتباره آفة تهدد الوضع السياسي والاقتصادي والاجتماعي للدولة ومجتمعها، وقد كان للشريعة الإسلامية سبق في التصدي لهذه الظاهرة ومحاربتها، من خلال أحكام وتشريعات وأجهزة ودواوين،<sup>٢</sup> وجهود اتخذت أشكالاً وصوراً متنوعة، ومتزامنة مع مراحل الفرد العمرية، ومقدار الفساد المتحقق، من خلال التربية الرشيدة وبناء الشخصية الصالحة، ثم التوعية والتربية،<sup>٣</sup> ثم سطوة القانون المتمثل بإصدار الأحكام والقوانين وتنفيذ العقوبات.<sup>٤</sup>

## مشكلة البحث

تكمن مشكلة البحث في تغييب دور الشريعة الإسلامية في محاربة الفساد الإداري، بدأ بوصف الفساد على غير ما جاءت به نصوصها، مروراً باتباع آليات في محاربه على غير ما جاءت به آلياتها المبنية على تلك النصوص، وانتهاءً بتقييم وتقويم تلك الآليات بناء على النتائج.

<sup>١</sup> إسماعيل بن عمر بن كثير. ١٤١٩هـ. تفسير القرآن العظيم. بيروت: دار الكتب العلمية، ج ٥، ص ٤٥.

<sup>٢</sup> فراس مسلم أبو قاعود. ٢٠١٣. الوقاية من الفساد الإداري ومكافحته من منظور الفكر الإسلامي. مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة. عدد ٣٦، ص ١٤٢.

<sup>٣</sup> حاتم جاسم عزيز، عبد الرزاق جدوع محمد. ١٤٣٥هـ. دور التربية في مواجهة الفساد الاسباب المعالجات. مجلة الآداب. عدد ١٠٨، ص ٤٨٧.

<sup>٤</sup> بشار محيسن الإمارة. ١٤٣٣هـ. دور السلطة التشريعية في مكافحة الفساد الوظيفي. بغداد: كلية الحقوق/جامعة النهدين. ص ١.

## أهمية البحث

تنبع أهمية البحث من خطورة الفساد الإداري، وضرورة التصدي له بحلول جذرية، وخطط استراتيجية شاملة، إضافة إلى تقديم البحث لعناصر محاربة الفساد الإداري، بالنظر في نصوص الشريعة الإسلامية وخطواتها العملية في ذلك، فإنه محاولة إصلاحية، وبذرة لواقع تتحقق فيه العدالة، وتسترد فيه الحقوق، وينتصف من الظالم، بخطوات جديدة تمثل حلول الشريعة النظرية وتختبر جدواها عمليا.

## أسئلة البحث

- ما الفساد الإداري من منظور إسلامي؟
- ما العناصر الشرعية لمحاربة الفساد الإداري؟

## أهداف البحث

- بيان مفهوم الفساد من منظور إسلامي.
- استعراض العناصر الشرعية لمحاربة الفساد الإداري.

## منهج البحث

يعتمد البحث على المنهج الاستقرائي في بيان مفهوم الفساد من منظور إسلامي عن طريق البحث والتقصي في الكتب والدراسات ذات صلة، إضافة إلى المنهج الوصفي لتوفير البيانات الصحيحة من الكتب الشرعية للخلوص إلى نتيجة مبدئية، تستكمل بالاعتماد على المنهج التحليلي لبيان وسائل محاربة الفساد الإداري الشرعية وضرورة اتباعها وتوفير مستلزماتها.

## المبحث الأول: تعريف الفساد

يعد الفساد ظاهرة عامة أو مجموعة من الظواهر المرتبطة مع بعضها البعض بطرق مختلفة، فلا يوجد له تعريف واحد بل مجموعة تعاريف،<sup>٥</sup> وبناء على ذلك فقد تعددت التعاريف الرامية لتحديد مفهوم الفساد نظرا لتعدد الأشكال والمظاهر التي يتخذها من مجتمع لآخر، فضلا عن المعايير التي يتم تعريف الفساد على أساسها،<sup>٦</sup>

---

<sup>٥</sup> يحيى غني النجار. ٢٠٠٩. الآثار الاقتصادية للفساد الاقتصادي. مجلة الاقتصاد والعلوم الإدارية، مجلد ١٥، عدد ٥٤، ص ٤.

<sup>٦</sup> آدم نوح القضاة. ٢٠٠٣. نحو نظرية لمكافحة الفساد الإداري والتعامل مع تبعاته. الرياض: المؤتمر العربي الدولي لمكافحة الفساد/جامعة نايف العربية، ص ٦-١١.

وهذا ما جعل الكتاب والباحثين والمنظمات المعنية بمكافحة الفساد لا يتفقون على تعريف واحد له، لذلك ليس هناك إجماع على تعريف شامل يطل كافة أبعاد الفساد ويحظى بموافقة كافة الباحثين فيه، كما أنه لا يوجد تعريف محدد للفساد بالمعنى الذي يستخدم فيه هذا المصطلح اليوم.<sup>٧</sup>

### المطلب الأول: تعريف الفساد لغة

الفساد نقيضُ الصِّلاح، فَسَدَ يَفْسُدُ وَيَفْسُدُ وَفَسَدَ فَسَاداً وَفُسُوداً، فَهُوَ فَاسِدٌ وَفَسِيدٌ فِيهِمَا، وَقَوْمٌ فَسَدَى كَمَا قَالُوا سَاقِطٌ وَسَقَطَى وَجَمَعُوهُ جَمَعَ هَلَكَى لِتَقَارُبِهِمَا فِي الْمَعْنَى، وَالْمَفْسَدَةُ خِلَافُ الْمَصْلَحَةِ وَالِاسْتِفْسَادُ خِلَافُ الْإِسْتِصْلَاحِ، وَالْفُسَادُ الْجَدْبُ فِي الدَّبْرِ وَالْفَقْطُ فِي الْبَحْرِ أَي فِي الْمُدُنِ الَّتِي عَلَى الْأَنْهَارِ، وَأَفْسَدَ فُلَانٌ الْمَالَ يُفْسِدُهُ إِفْسَاداً وَفَسَاداً.<sup>٨</sup>

### المطلب الثاني: تعريف الفساد اصطلاحاً

أما تعريف الفساد اصطلاحاً، فقد تم استقاؤه من تعريفه في اللغة،<sup>٩</sup> وقد تناولت العديد من المنظمات والهيئات والمؤسسات الدولية موضوع الفساد وبذلت الجهود الكبيرة لدراسته واستخراج عدة تعاريف ينسب كل واحد منها إلى تلك المنظمات والهيئات والمؤسسات الدولية.<sup>١٠</sup>

- منظمة الشفافية الدولية<sup>١١</sup>: سوء استغلال السلطة، من أجل تحقيق مكاسب شخصية.<sup>١٢</sup>

<sup>٧</sup> حمزة حسن شيخو الطائي. ٢٠١٠. الفساد الإداري في الوظيفة العامة. الدنمارك: كلية القانون والسياسة/الأكاديمية العربية المفتوحة، ص ١٨-١٩.

<sup>٨</sup> جمال الدين محمد بن منظور. ١٤١٤هـ. لسان العرب. بيروت: دار صادر، ج ٣، ص ٣٣٥.

<sup>٩</sup> عبدالله بن ناصر آل غصاب. ٢٠٠٨. منهج الشريعة الإسلامية في حماية المجتمع من الفساد المالي والإداري. الرياض: كلية الدراسات العليا/جامعة نايف العربية، ص ٤١.

<sup>١٠</sup> حسن مجيد العبيدي وآخرون. ٢٠١٦. الأبعاد الاجتماعية لمشكلة الفساد في المجتمع العراقي. بغداد: بيت الحكمة/قسم الدراسات الفلسفية، ص ٣.

<sup>١١</sup> صالح عبد العجيلي، ناظر أحمد المنديل. ٢٠١٨. دور الشفافية في الحد من الفساد الإداري، مجلة العلوم القانونية، عدد ٥٥٥، ص ٢١٩.

<sup>١٢</sup> محمد سلمان محمود، هيفاء ماهر الساعدي. ٢٠١٥. الفساد الإداري في العراق. كربلاء: المؤتمر السنوي الثالث عشر/كلية القانون/جامعة آل البيت، ص ٥.

- منظمة البنك الدولي<sup>١٣</sup>: استغلال السلطة لأغراض شخصية.<sup>١٤</sup>
- منظمة صندوق النقد الدولي<sup>١٥</sup>: علاقة الأيدي الطويلة المعتمدة، التي تهدف إلى استحصال الفوائد، من السلوك لشخص واحد، أو مجموعة ذات علاقة بين الأفراد.<sup>١٦</sup>
- المنظمة العالمية للبرلمانيين ضد الفساد<sup>١٧</sup>: القيام بأعمال، تمثل أداء غير سليم للواجب، أو إساءة استغلال لموقع أو سلطة، بما في ذلك أفعال الإغفال، توقعاً لمزية، أو سعياً للحصول على مزية، يوعد بها، أو تعرض، أو تطلب، بشكل مباشر أو غير مباشر.<sup>١٨</sup>

إضافة إلى تعاريف أخرى، منها، أن الفساد إساءة استعمال الوظيفة العامة للكسب الخاص،<sup>١٩</sup> أو استخدام النفوذ العام لتحقيق منافع خاصة،<sup>٢٠</sup> وتظهر التعاريف أن للفساد طرفان، فأما الطرف الأول فهو كيان عام متضرر، وأما الطرف الثاني كيان خاص مستفيد، ومتسبب في الضرر الواقع على الطرف الأول، من خلال إساءة استعمال الوظيفة العامة، بجميع ما يترتب عليها من نفوذ وسلطة، لتحقيق منافع شخصية، مالية وغير مالية، وبشكل منافع للقوانين والتعليمات الرسمية.<sup>٢١</sup>

- 
- <sup>١٣</sup> رشا هسكورة. ٢٠١٩. البنك الدولي ودوره في تحقيق التنمية الاقتصادية. أم البواقي: كلية الحقوق والعلوم السياسية/جامعة العربي بن مهدي، ص ٧-١٣.
- <sup>١٤</sup> عبد العظيم عبد الواحد الشكري، ميامي صلال الشكري. ٢٠١٦. أثر الفساد الإداري والمالي على إعداد القوائم المالية. الديوانية: كلية الإدارة والاقتصاد/جامعة القادسية، ص ٥.
- <sup>١٥</sup> سهير سعودي. ٢٠١٩. صندوق النقد الدولي وآثار الاقتراض منه على أنظمة الدول. أم البواقي: كلية الحقوق والعلوم السياسية/جامعة العربي بن مهدي، ص ٨-١١.
- <sup>١٦</sup> محمد إبراهيم الوكيل. ٢٠١٤. الأزمة المالية العالمية وكيفية علاجها من منظور إسلامي. الرياض: مكتبة القانون والاقتصاد، ص ١٢٨.
- <sup>١٧</sup> عالية جواد محمد. ٢٠١٤. أثر اعتماد الشفافية في تحجيم الفساد الإداري، مجلة الإدارة والاقتصاد، عدد ٩٨، ص ٨١.
- <sup>١٨</sup> علي بقتيش. ٢٠١١. الفساد مشكلة القرن. مجلة دراسات اقتصادية، مجلد ٢، عدد ١، ص ٢٥٩.
- <sup>١٩</sup> حمزة حسن شيخو الطائي. ٢٠١٠. الفساد الإداري في الوظيفة العامة. الدمارك: كلية القانون والسياسة/الأكاديمية العربية المفتوحة، ص ١٩.
- <sup>٢٠</sup> هاشم الشمري، إثثار الفتلي. ٢٠١١. الفساد الإداري والمالي وآثاره الاقتصادية والاجتماعية. عمان: دار اليازوري العلمية، ص ١٩.
- <sup>٢١</sup> عبد الله عليان، أماني جرار. ١٩٩٧. الشفافية في الخدمة المدنية مفاهيمها ومعاييرها وأثرها على الخدمة المدنية، عمان: مؤتمر تطوير القدرة التنافسية في الأردن الجودة الإنتاجية الشفافية المساءلة/الجمعية العلمية الملكية، ص ٣٧.

وبناء على ذلك فإنه لا مجال لأي موظف أو فئة، من تبرير أو محاولة التحايل على ما يعنيه الفساد، لإظهاره بغير هذا المعنى، حيث أن الفساد، استعمال وظيفة عامة للحصول على مكاسب خاصة، فالغاية مكاسب شخصية، والوسيلة وظيفة عامة، والطريقة إساءة استخدام تلك الوظيفة.

إن انتشار الفساد عالمياً جعله ظاهرة منبوذة ومكروهة، من جميع الأنظمة والقوانين والأعراف، وحتى الشرائع، بسبب المضار والأزمات والكوارث التي يتسبب بها، لذلك يعرف الفساد، بأنه ظاهرة عالمية، تتضمن استغلال الوظيفة العامة، والمصادر العامة، لتحقيق منافع شخصية أو جماعية، بشكل منافي للشرع والأنظمة الرسمية، سواء أكان هذا الاستغلال، بدافع شخصي من الموظف نفسه، أم نتيجة للضغوط التي يمارسها عليه الأفراد والمؤسسات، من داخل أو خارج الجهاز الحكومي، وسواء أكان هذا السلوك، تم بشكل فردي أم جماعي،<sup>٢٢</sup> فلا يصح الباطل، وإن تم بشكل جماعي، ولا يسوغ، وإن كان نتيجة لضغوط خارجية أو داخلية، حيث أن الفساد، غدا تصرفاً غير مقبول، على جميع مستويات وأنواع ومعايير التقييم البشرية والإلهية، فإنه استخدام السلطة العامة، من أجل كسب أو ربح شخص، أو من أجل تحقيق هبة أو مكانة اجتماعية، أو من أجل تحقيق منفعة لجماعة، أو طبقة ما، بالطريقة التي يترتب عليها خرق القانون، أو مخالفة التشريع ومعايير السلوك الأخلاقي.<sup>٢٣</sup>

### المطلب الثالث: تعريف الفساد من منظور إسلامي

إظهار معصية الله تعالى، وانحراف عن هديه، تقترن بإلحاق ضرر بالآخرين، في أنفسهم أو أموالهم أو أعراضهم أو كراماتهم، لأن الشرائع سنن موضوعة بين الناس، فإذا تمسكوا بها، زال العدوان ولزم كل أحد شأنه، فحقت الدماء، وسكنت الفتن، وكان فيه صلاح الأرض وصلاح أهلها، أما إذا تركوا التمسك بالشرائع أو الأنظمة والقوانين، وأقدم كل أحد على ما يهواه، حدث الهرج والمرج والاضطراب،<sup>٢٤</sup> وقد وردت كلمة فساد، باشتقاقات مختلفة، وفي مواضع كثيرة، من القرآن الكريم، فعلى سبيل المثال لا الحصر أن أول آية، وردت من حيث ترتيبها في القرآن الكريم، وذكر فيها إحدى اشتقاقات كلمة الفساد، قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾ (القرآن. البقرة: ١١)، وقد جاء في تفسيرها تعريفاً للفساد، أن الفساد خروج الشيء عن حال استقامته، وكونه منتفعا به، ونقيضه الصلاح، وهو الحصول على الحال

<sup>٢٢</sup> عبد الرحمن أحمد هيجان. ١٤٢٤هـ. الفساد وأثره في الجهاز الحكومي، الرياض: المؤتمر العربي الدولي لمكافحة الفساد/جامعة نايف العربية، ص ٥٤٤.

<sup>٢٣</sup> السيد علي شتار. ٢٠٠٣. الفساد الإداري ومجتمع المستقبل، الإسكندرية: المكتبة المصرية، ص ٤٣-٤٤.

<sup>٢٤</sup> وهبة مصطفى الزحيلي. ٢٠٠٣. التعريف بالفساد وصوره من الوجهة الشرعية، الرياض: المؤتمر العربي الدولي لمكافحة الفساد/جامعة نايف العربية، ص ٣.

المستقيمة النافعة،<sup>٢٥</sup> والفساد ضد الصلاح، وحقيقته العدول عن الاستقامة إلى ضدها،<sup>٢٦</sup> والفساد هو الكفر والعمل بالمعصية.<sup>٢٧</sup>

فكل ما يخالف شرع الله فهو فساد، وكل عصيان هو خروج عن الطريق القويم، الذي لا مناص من اتباعه ولا بديل لسلكه، فإن حدث فإنه الفساد، الذي لا بد من الرجوع عنه إلى الطريق الذي خطه الله سبحانه وتعالى لخلقه، فالأوامر والنواهي وكل ما جاءت به الشريعة الإسلامية، هو هذا الطريق، والفلاح يكون باتباعه والسير فيه، وهي الطاعة التي نقيضها المعصية، فكل خروج عن طاعة الله سبحانه وتعالى بترك أمر أو فعل نهي هو فساد، ويكفي لتجريم الفساد أو إظهار مخالفته الحق، قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ﴾ (القرآن. البقرة: ٢٠٥)، ويأتي الفساد، بمعنى البطلان عند الفقهاء، ذلك أن الفاسد والباطل مترادفان،<sup>٢٨</sup> وهو زوال الصورة عن المادة، بعد أن كانت حاصلة، وهو مرادف للبطلان ومباين للصحة.<sup>٢٩</sup> إن قاموس الفساد أخصب من حيث عدد الألفاظ ومدلولاتها من قاموس الصلاح، وذلك لأن الفساد المنتشر على الأرض لا يمكن تحديده، فهو يسري في دم ابن آدم نسلا من بعد نسل،<sup>٣٠</sup> فالبوار فرط الكساد بما يؤدي إلى الفساد، والثبور الفساد، والهلاك والخرق قطع الشيء على سبيل الفساد، من غير تفكير ولا تدبر، والفساد انتقاض صورة الشيء وخروجه عن الاعتدال، وبضاده الصلاح، والخلود طول الإقامة وتبرؤ الشيء من أعراض الفساد، وبقاؤه على الحالة التي هو عليها.<sup>٣١</sup>

#### المطلب الرابع: دلالات الفساد من منظور إسلامي

للفساد تعاريف كثيرة ومتنوعة، حسب مجال الدراسة التي تتناوله، وقد تم في فقرة سابقة بيان بعض تعاريف الفساد، ومنها الفساد من منظور إسلامي، أما مدلول الفساد فهو معناه، فقد جعل اللفظ دليلاً على المعنى، فالمعنى مدلول عليه، واللفظ دليل عليه، فاللفظ دليل، والمعنى مدلول عليه،<sup>٣٢</sup> ومدلول الفساد من منظور

<sup>٢٥</sup> محمود بن عمرو الزمخشري. ١٤٠٧هـ. الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل. بيروت: دار الكتاب العربي، ج ١، ص ٦٢.

<sup>٢٦</sup> شمس الدين محمد القرطبي. ١٩٦٤. الجامع لأحكام القرآن. القاهرة: دار الكتب المصرية، ج ١، ص ٢٠٢.

<sup>٢٧</sup> إسماعيل بن عمر بن كثير. ١٤١٩هـ. تفسير القرآن العظيم. بيروت: دار الكتب العلمية، ج ١، ص ٩١؛ محمد بن جرير الطبري. ٢٠٠٠. جامع البيان في تأويل القرآن. بيروت: مؤسسة الرسالة، ج ١، ص ٢٨٨.

<sup>٢٨</sup> بدر الدين محمد الزركشي. ١٩٩٤. البحر المحيط في أصول الفقه. القاهرة: دار الكتبي للنشر، ج ٢، ص ٢٥.

<sup>٢٩</sup> علي بن محمد الجرجاني. ١٩٨٣. التعريفات. بيروت: دار الكتب العلمية، ص ١٦٦.

<sup>٣٠</sup> نشوة العلواني. ٢٠٠٢. الفساد والمفسدون في الأرض. بيروت: دار البشائر الإسلامية، ص ١٠.

<sup>٣١</sup> محمد عبد الرؤوف المناوي. ١٩٩٠. التوقيف على مهمات التعاريف. القاهرة: عالم الكتب، ص ٨٥، ١١٥، ١٥٤، ٢٦٠، ١٦٠.

<sup>٣٢</sup> أحمد بن عمر بن مساعد الحازمي. ٢٠١١. شرح ألفية مالك. مكة: جامعة أم القرى، درس ٥، ص ١٢.

إسلامي، هو معناه في نصوص الشريعة الإسلامية، من القرآن الكريم، والسنة النبوية الشريفة، فقد وردت كلمة الفساد في هذه النصوص، بصيغ وأساليب مختلفة<sup>٣٣</sup> ودلالات متعددة، وسياقات مختلفة<sup>٣٤</sup> وفي هذه الفقرة نسوق نماذج من الآيات الكريمات، والمدلول الذي تدل عليه، كلمة الفساد وما اشتق عنها، وقد وردت ألفاظ الفساد في القرآن الكريم، إما بشكل منفرد لتدل على معنى معين من خلال سياق الآية، أو مرتبطة بنوع أو صورة من صور المعاصي والذنوب، لتدل على تلك المعاصي والذنوب بوصفها فسادا.

الظلم، قال تعالى: ﴿ثُمَّ بَعَثْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ مُوسَىٰ بِآيَاتِنَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِ فَظَلَمُوا بِهَا فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ﴾ (القرآن. الأعراف: ١٠٣)، والظلم وضع الشيء في غير موضعه، والكفر بآيات الله وضع لها في غير موضعها، وصرف لها إلى غير وجهها، الذي عنيت به، وهذا فساد في الأرض.<sup>٣٥</sup>

القتل، قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ﴾ (القرآن. البقرة: ٣٠)، ﴿مَنْ أَجَلٍ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا﴾ (القرآن. المائدة: ٣٢)، والفساد، بالمعاصي، وسفك الدماء بغير حق،<sup>٣٦</sup> وقتل النفس، فساد في الأرض.<sup>٣٧</sup>

السرقة، قال تعالى: ﴿قَالُوا تَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُمْ مَا جِئْنَا لِنُفْسِدَ فِي الْأَرْضِ وَمَا كُنَّا سَارِقِينَ﴾ (القرآن. يوسف: ٧٣)، والسرقة من سجايا الفاسدين.<sup>٣٨</sup>

الغش، قال تعالى: ﴿وَيَا قَوْمِ أَوْفُوا بِالْعَهْدِ وَأَلْفَاظَ الْمِكْيَالِ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْتُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾ (القرآن. هود: ٨٥)، وعدم إيفاء الكيل والميزان بخس،<sup>٣٩</sup> والبخس، يشمل المساومة والغش والحيل، التي تنتقص بها الحقوق المادية والمعنوية، كالعلوم والفضائل، لذا فإن الإفساد في الأرض يشمل،

<sup>٣٣</sup> عبد الحق أحمد حميش. ٢٠٠٣. مكافحة الفساد من منظور إسلامي. الرياض: المؤتمر العربي الدولي لمكافحة الفساد/جامعة نايف العربية، ص ٥.

<sup>٣٤</sup> آدم نوح القضاة. ٢٠٠٣. نحو نظرية لمكافحة الفساد الإداري والتعامل مع تبعاته. الرياض: المؤتمر العربي الدولي لمكافحة الفساد/جامعة نايف العربية، ص ٣.

<sup>٣٥</sup> محمد بن جرير الطبري. ٢٠٠٠. جامع البيان في تأويل القرآن. بيروت: مؤسسة الرسالة، ج ١٢، ص ١٢-١٣.

<sup>٣٦</sup> الحسين بن مسعود البغوي. ١٤٢٠هـ. معالم التنزيل في تفسير القرآن. بيروت: دار إحياء التراث العربي، ج ١، ص ١٠٢.

<sup>٣٧</sup> زين الدين عبد الرحمن السلامي. ٢٠٠١. روائع التفسير. الرياض: دار العاصمة، ج ١، ص ٤٢٥؛ محمد بن إسماعيل البخاري. ١٤٢٢هـ. صحيح البخاري. بيروت: دار طوق النجاة، باب المحاربة لله الكفر به، ٤٦١٠.

<sup>٣٨</sup> إسماعيل بن عمر بن كثير. ١٤١٩هـ. تفسير القرآن العظيم. بيروت: دار الكتب العلمية، ج ٤، ص ٣٤٤.

<sup>٣٩</sup> محمد بن جرير الطبري. ٢٠٠٠. جامع البيان في تأويل القرآن. بيروت: مؤسسة الرسالة، ج ١٩، ص ٣٩١، ج ٢٠، ص ٣٤.

إفساد نظام الاجتماع البشري بالظلم، وأكل أموال الناس بالباطل، والبغي، والعدوان على الأنفس، والأعراض، وإفساد الأخلاق والآداب، بالإثم والفواحش الظاهرة والباطنة، وإفساد العمران، بالجهل وعدم النظام.<sup>٤٠</sup>

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: {ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، ألا وهي القلب}،<sup>٤١</sup> وسمي القلب قلباً لتقلبه في الأمور، أو لأنه خالص ما في البدن، وخالص كل شيء قلبه، إذا صلح وإذا فسد، وخص القلب بذلك، لأنه أمير البدن، وبصلاح الأمير، تصلح الرعية، وبفساده تفسد.<sup>٤٢</sup>

### المبحث الثاني: عناصر محاربة الفساد من منظور إسلامي

بينت الشريعة الإسلامية السبيل السوي، والموصل لفلاح الدنيا والآخرة، ومدحت من اتبعه والتزم به، وذمت من حاد عنه إلى غيره، قال تعالى: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ (القرآن. الأنعام: ١٥٣)، كما بينت أن الشرائع التي سبقتها، غير مؤهلة لبلوغ الغاية، لما قد تم فيها من تحريف، إدعاه الإنسان على الله سبحانه وتعالى، زورا وبهتاناً، قال تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُمُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ﴾ (القرآن. البقرة: ٧٩)، لذا كانت حكمة الله سبحانه وتعالى، أن ينزل الشريعة التي تنسخ ما قبلها، وتصحح ما فسد منها، مدعمة بالدلائل والبراهين، التي لا تقبل الشك، والمجبية عن كل تساؤل قد يظهر إلى يوم الدين، قال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ﴾ (القرآن. المائدة: ٤٨)، وتعهده بحفظها إلى من كل تحريف أو تبديل، قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ (القرآن. الحجر: ٩).

وقد كان للشريعة الإسلامية السابق، في التعامل مع الفساد، ابتداءً ببيان موقفها تجاهه، والتحذير منه، ثم محاربتة، ثم علاجه، ثم إزالة آثاره، من خلال وضع القوانين المتصدية له، بناء على ما يستجد من طرق أو أساليب للفساد، بكافة أنواعه، ومستوياته، على الرغم من قدم وجوده، على أن هناك محاولات بشرية، في وضع أنظمة أو سن قوانين لمحاربة الفساد، ولا زالت تدرس وتبحث، في الفساد وماهيته، وسبل محاربتة وعلاج آثاره، وتطبق النظريات وتؤسس العلوم لهذا الغرض، وحيث أن تلك القوانين والأنظمة إنما هي

<sup>٤٠</sup> محمد رشيد رضا. ١٩٩٠. تفسير القرآن الحكيم. القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ج ٨، ص ٤٦٨-٦٧٠.

<sup>٤١</sup> محمد بن إسماعيل البخاري. ١٤٢٢هـ. صحيح البخاري. بيروت: دار طوق النجاة، باب فضل من استبرأ لدينه، ٥٢؛ مسلم بن الحجاج النيسابوري. ١٤٢٤هـ. صحيح مسلم. بيروت: دار إحياء التراث العربي، باب أخذ الحلال وترك الشبهات، ١٠٧.

<sup>٤٢</sup> أحمد بن حجر العسقلاني. ١٣٧٩هـ. فتح الباري شرح صحيح البخاري. بيروت: دار المعرفة، ج ١، ص ١٢٨-١٢٩.

جهد بشري، قابل للخطأ والفسل، بنفس القدر الذي يتوقع منه النجاح، لعوامل الزمان والمكان، كانت الأولوية تبني منهج الشريعة الإسلامية في محاربة الفساد، مع إمكانية الاستفادة مما يوجد خارجها، للوصول لذات الغاية، مما لا يعارض أصلا من أصولها.

وكون الشريعة الإسلامية النظام الذي كمل من غير نقص، وتم من غير عيب، دخولا وخروجاً في دقائق حياة الفرد والمجتمع، قال تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ (القرآن. المائدة: 3)، فإن اتباع هذا النظام يضمن أن تتم عملية محاربة الفساد بنجاح لا نظير له، لتعاملها مع العناصر المحاربة للفساد وقاية وعلاجاً، بشكل لا يمكن لأي نظام أو قانون أو دستور وضعي أن يفعله، فقد سلكت الشريعة الإسلامية في محاربة الفساد منهجاً اعتمدت فيه على ثلاثة أركان أو عناصر، الذات، التوعية، السلطة.

### المطلب الأول: العنصر الذاتي (التربية)

الذات، لكل شيء ما يخصه ويميزه عن جميع ما عداه، وذات الشيء نفسه وعينه،<sup>٤٣</sup> أما مفهومه فإنه المجموع الكلي لإدراكات الفرد، وما تتضمنه من مكانة ووضع اجتماعي، ودور بين المجموعة التي يعيش معها أو ينتمي إليها، وانطباعاته الخاصة عن مظهره العام، وما يجب وما يكره، وعن تصرفاته وأساليب تعامله مع الآخرين، إضافة إلى تحصيله العلمي، وخصائصه البدنية والعقلية والشخصية، واتجاهاته نحو نفسه وتفكيره بما يفكر الآخرون عنه، وبما يفضل أن يكون.<sup>٤٤</sup>

إن العامل الأساسي في إصلاح العنصر الذاتي هو شيء ينبع من داخل الإنسان، وليس لأحد دور في إخراجه وظهوره، إلا في حدود التحفيز أو التشجيع، التي يقتصر دورها في إظهاره دون إنشائه وتكوينه، بغض النظر عن ماهية تلك الذات إن كانت خيراً أو شراً، فقد خلق الله سبحانه وتعالى الإنسان في أحسن تقويم، قال تعالى: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾ (القرآن. التين: ٥)، وعلى الرغم من ذلك فقد خلق في نفس الإنسان نوازع الخير ونوازع الشر ليكون الاختبار والجد والجهاد في القدرة على اتباع أحدهما، قال تعالى: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا ، فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا ، قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا ، وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا﴾ (القرآن. الشمس: ٧-١٠)، فقد خلق الله سبحانه وتعالى الإنسان في أحسن صورة وأعدلها، وبين لها ما ينبغي لها أن تأتي أو تذر، من خير أو شر، أو طاعة أو معصية.<sup>٤٥</sup>

<sup>٤٣</sup> علي بن محمد الجرجاني. ١٩٨٣. التعريفات. بيروت: دار الكتب العلمية، ص ١٠٢.

<sup>٤٤</sup> محمد صوالحة. ١٩٩٢. دراسة تطويرية لمقياس مفهوم الذات. مجلة أبحاث اليرموك، مجلد ٨، عدد ٤، ص ٨١.

<sup>٤٥</sup> محمد بن جرير الطبري. ٢٠٠٠. جامع البيان في تأويل القرآن. بيروت: مؤسسة الرسالة، ج ٢٤، ص ٥٠٨، ج ٢٤، ص ٤٥٤، ٤٥٦-٤٥٧.

وقد تبنت الشريعة الإسلامية بناء الذات الصالحة في الفرد، وتنمية مواهبه وملكاته، ليكون شخصا نافعا للمجتمع، منذ اللحظة الأولى التي شهدت مبعث النبي محمد صلى الله عليه وسلم إلى الناس أجمعين، فكان أول ما نزل قوله تعالى: ﴿أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ (القرآن. العلق: ١)، وفي هذا توجيه إلى النظر في خلق الله،<sup>٤٦</sup> وأمر صريح بالقراءة والبحث وطلب العلم، والتفكير في خلق الله سبحانه وتعالى بالوسائل والأدوات التي يعرفها الإنسان، والمتاحة له في الزمان والمكان.

إن بناء الفرد المسلم، من أول الأولويات التي سعت الشريعة الإسلامية إليها، من خلال النصوص الشرعية الكثيرة، في القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة، وذلك يجعلها أمانة لا بد من تأديتها، كل حسب موقعه، ومستواه العلمي والثقافي، قال النبي صلى الله عليه وسلم: {كلكم راع، وكلكم مسؤول عن رعيته}،<sup>٤٧</sup> وهذا ما يتطلب من الجميع، استنهاض روح المسؤولية، التي يفترض أنها قد أودعت في النفس البشرية، من خلال التربية، سواء أكانت منذ الصغر، أو منذ علم الفرد بأن له ربا يحاسبه، ودورا يقوم به في هذه الحياة، مؤهلا إياه إلى ما بعدها.

قال النبي صلى الله عليه وسلم: {مروا أولاكم، بالصلاة وهم أبناء سبع سنين، واضربوهم عليها وهم أبناء عشر، وفرقوا بينهم في المضاجع}،<sup>٤٨</sup> وهذا أمر يشمل الذكور والإناث بالصلاة، وهم أبناء سبع سنين، ليعتادوا ويستأنسوا بها، واضربوهم على تركها، وهم أبناء عشر سنين، لأنهم بلغوا أو قاربوا البلوغ، وأمر بالتفريق بينهم في المضاجع، أي المراقد التي ينامون فيها، حذرا من غوائل الشهوة، وإن كن أخوات، تأديبا وتعلیما لهم، وأن لا يقفوا مواقف التهم، فيجتنبوا المحارم.<sup>٤٩</sup>

حيث أن محاربة الفساد، تبدأ في جولتها الأولى، ببناء الذات الصالحة، المبغضة للفساد، والكارهة لكل أنواعه، والمتمسكة بالفطرة السليمة، حتى يكون الفساد أمرا دخيلا غريبا، غير مرحب به، فالفرد بذرة خلقها الله سبحانه وتعالى نقية صافية، مالم تلوث بما لا يناسب ما خلقت له، قال النبي صلى الله عليه وسلم: {كل مولود يولد على الفطرة}،<sup>٥٠</sup> وعلى هذا الأساس فإن الله سبحانه وتعالى فطر ذات الإنسان متوافقة

<sup>٤٦</sup> محمد الطاهر بن عاشور. ١٩٨٤. التحرير والتنوير. تونس: الدار التونسية للنشر، ج ٣٠، ص ٤٣٤.

<sup>٤٧</sup> محمد بن إسماعيل البخاري. ١٤٢٢هـ. صحيح البخاري. بيروت: دار طوق النجاة، باب باب الجمعة في القرى والمدن، ٨٩٣.

<sup>٤٨</sup> سليمان بن الأشعث السجستاني. ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م. سنن أبي داود. بيروت: دار الرسالة العالمية، باب متى يؤمر الغلام بالصلاة، ٤٩٥.

<sup>٤٩</sup> شرف الحق محمد أشرف العظيم آبادي. ١٤١٥هـ. عون المعبود شرح سنن أبي داود. بيروت: دار الكتب العلمية، ج ٢ ص ١١٤.

<sup>٥٠</sup> محمد بن إسماعيل البخاري. ١٤٢٢هـ. صحيح البخاري، بيروت: دار طوق النجاة، باب ما قيل في أولاد المشركين، ١٣٨٥، باب إذا أسلم الصبي فمات، هل يصل على عليه، وهل يعرض على الصبي الإسلام، ١٣٥٨.

مع الإسلام، محبة له عارفة به، فما كان خلافها كان غريبا عليها ومكروها لها، ومنه الفساد الذي يأتي نتيجة عوامل تؤثر على ذات الإنسان لتصرفه عن فطرته الراضية للفساد بكل صوره وأنواعه، وفي ذات الوقت فإن هناك عوامل أخرى تثبت هذه الفطرة، وتنميتها وتحميها، لمواجهة أي محاولات للمساس أو الاعتداء على ذات الإنسان الشريفة الطاهرة، وهذا ما يزيد من الحاجة إلى تقوية عوامل الصلاح وتكثيرها، وإضعاف عوامل الفساد وتقليلها، من خلال العمل الدؤوب في التربية والتنشئة المبنية على الفطرة وهي الإسلام.

### المطلب الثاني: العنصر التوعوي (الدعوة)

الدعوة إلى الله من أشرف الوظائف وأعظم المهام، فهي وظيفة الأنبياء والرسل، كما أن الإصلاح مهمة كل من أراد الله به خيرا ورفعة وسعادة في الدنيا والآخرة،<sup>٥١</sup> قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ (القرآن. فصلت: ٣٣)، فلا أحسن ممن دعا إلى الله قولا وعملا وسيد الداعين إلى الله سبحانه وتعالى هو النبي محمد صلى الله عليه وسلم والعمل الصالح هو العمل الذي يصلح عامله في دينه ودنياه صلاحا لا يشوبه فساد، وذلك العمل الجاري على وفق ما جاء به الدين.<sup>٥٢</sup>

والدعوة من الدعاء وهو الاستغاثة والعبادة، والدعاء لله توحيد، والثناء عليه، ومسألة الله العفو والرحمة وما يقرب منه، ومسألة الحظ من الدنيا، ورجل داعية إذا كان يدعو الناس إلى بدعة أو دين، والنبي صلى الله عليه وسلم داعي الله تعالى والدعوة والمدعاة والمدعاة ما دعوت إليه،<sup>٥٣</sup> وقال النبي صلى الله عليه وسلم: {الدعاء هو العبادة}.<sup>٥٤</sup>

وفي هذا العنصر من عناصر محاربة الفساد، يستدرك ما فات إدراكه في العنصر الذاتي، ويتمم ما نقص إتمامه فيه، بتذكير من نسي، وتحذير من جرؤ، وإنذار من خالف، والدعوة دأب الصالحين المصلحين وفي مقدمتهم العلماء ورثة الأنبياء،<sup>٥٥</sup> وكما لمفردة الدعوة أثرها في النفس، ودلالاتها في العمل، فإن لمفردة التوعية دلالة على أنها تكون لمن كان في غفلة تستلزم إيقاظه كالنائم الذي لا يعي ما يحدث حوله فيقول أو يفعل ما لا يدري ولا يعي به، أو الجاهل الذي فاتته تحصيل العلم، فضلا عن التجربة، أو الناسي لما يجب

<sup>٥١</sup> عصامي رحمة. ٢٠١٧. دور الجمعيات الخيرية في الدعوة والإصلاح، الوادي: معهد العلوم الإسلامية/جامعة الشهيد حمه لخضر، ص أ.

<sup>٥٢</sup> محمد الطاهر بن عاشور. ١٩٨٤. التحرير والتنوير. تونس: الدار التونسية للنشر، ج ٢٤، ص ٢٨٨.

<sup>٥٣</sup> جمال الدين محمد بن منظور. ١٤١٤هـ. لسان العرب. بيروت: دار صادر، ج ١٤، ص ٢٦٢.

<sup>٥٤</sup> سليمان بن الأشعث السجستاني. ٢٠٠٩. سنن أبي داود. بيروت: دار الرسالة العالمية، باب الدعاء، ١٤٧٩.

<sup>٥٥</sup> محمد بن إسماعيل البخاري. ١٤٢٢هـ. صحيح البخاري. بيروت: دار طوق النجاة، باب العلم قبل القول والعمل.

عليه تذكره، فاستلزم التحذير والتنبيه والتوعية، والوعْيُ حِفْظُ الْقَلْبِ الشَّيْءِ، وَعَى الشَّيْءِ وَالْحَدِيثَ يَعْبَهُ وَعَيْبًا، وَأَوْعَاهُ حَفِظَهُ وَفَهِمَهُ وَقَبَلَهُ، فَهُوَ وَاعٍ وَالْوَعْيُ الْحَافِظُ الْكَيْسُ الْفَقِيهِ.<sup>٥٦</sup>

إن للدعوة في الشريعة الإسلامية، السهم الأكبر، والمكانة العظيمة، في بناء وعي المجتمع، فهي بوابة الإسلام، فلا إسلام دون دعوة، وإن اختلفت أساليبها، وتنوع طرقها، فقد أولت الشريعة الإسلامية الإصلاح، من خلال الدعوة عناية كبيرة، كونها حلقة الوصل، بين الحق الذي فاتت فرصة تعليمه في الصغر، وبين الحد الذي ينتظر من خالف، بسبب الجهل أو الطغيان، والذي يقطع كل سبيل أو رجاء في العودة، إلى ما كان عليه الحال، فلم تكن الشريعة الإسلامية يوماً ذات هدف، تنصدر فيه العقوبة العمل الدعوي، أو أن تغلب لغة الوعيد في الخطاب الدعوي على لغة الوعد، قال تعالى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ (القرآن. الأعراف: ١٩٩)، فقد أمر الله سبحانه وتعالى، بمكارم الأخلاق، وليس في القرآن آية أجمع لمكارم الأخلاق من هذه الآية، فلم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فاحشاً ولا متفحشاً، ولا سخاباً في الأسواق، ولا يجزي بالسيئة السيئة، ولكن يعفو ويصفح.<sup>٥٧</sup>

وبهذا يرد الظالم عن ظلمه، يبعث الخير في نفسه، والطمأنينة إلى قلبه، ليتوب من قريب، فيحصل بذلك ضعف ما قد تفعله العقوبة، فلم تأت الدعوة يوماً بإظهار عيوب الناس، أو تحديدهم، بما يعين الشيطان عليهم، للإصرار على الذنب، والعزة به، بل إن الله سبحانه وتعالى قد أمر بالدعوة، على أن تكون بالحكمة، التي تنافي بهذا الوصف أي نقص أو عيب، والموعظة الحسنة، المنافية لأي قبح قد يترتب عليها، قال تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾ (القرآن. النحل: ١٢٥).

أخذت الشريعة الإسلامية بنظر الاعتبار الظروف المحيطة بالمكلف كونه إنساناً، يصيب ويخطئ، ينشط ويكسل، يتذكر وينسى، يتنبه ويغفل، لذا استلزم وهو في هذا الحال التذكير، ولا يقدر هذا بالمسلم أو بدينه، فهو مخلوق وليس بخالق، عبد وليس بسيد، عابد وليس بمعبود، وكل ما فيه من قوة، أو قدرة إنما يستمدّها مما ينعم الله به عليه، وقد جاءت الآيات تدل بشكل مباشر، أو غير مباشر، على ضرورة التذكير لدعم الحياة، واستمرار صلاحها، فقد أمر الله سبحانه وتعالى، النبي صلى الله عليه وسلم، والناس من بعده، بالتذكير، ليبقى الاتصال والوصل بالله عز وجل ومنهجه، قال تعالى: ﴿وَذَكِّرْ فَإِنَّ الذِّكْرَى تَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (القرآن. الذاريات: ٥٥)، فإن العظة تنفع أهل الإيمان بالله، وهذا دأب الأنبياء ولب عملهم، الذي أرسلهم الله به، ومن ورثه منهم من الدعاة والمصلحين، على ألا تكون الذكرى والعمل بها، بعيداً عن

<sup>٥٦</sup> جمال الدين محمد بن منظور. ١٤١٤هـ. لسان العرب. بيروت: دار صادر، ج ١٥، ص ٣٩٧.

<sup>٥٧</sup> الحسين بن مسعود البغوي. ١٤٢٠هـ. معالم التنزيل في تفسير القرآن. بيروت: دار إحياء التراث العربي، ج ٢، ص

المنهج الذي خطه الله سبحانه وتعالى إلى يوم الدين، قال تعالى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾ (القرآن. يوسف: ١٠٨)، على بصيرة ويقين وبرهان عقلي وشرعي.<sup>٥٨</sup>

وهذه السبيل هي ما كان على شريعة الله ومنهجه، والآيات في هذا المضممار كثيرة، ومدلولاتها وفيرة، لا حدود لها، لتدل على أن المنهج الدعوي، هو المنهج الأمثل والأكمل، لإصلاح فساد الناس، وهو المنهج حتمي الحاجة، فلا غنى للمسلم عن أن يُدَكَّرَ ويُذَكَّرَ، ففي القرآن البركة المنبثة، والخير الكثير، فأياته إما مرشدة إلى خير، وإما صارفة عن شر وفساد.<sup>٥٩</sup>

### المطلب الثالث: العنصر السلطوي (السلطة الشرعية)

السلطة هي الهيئة الحاكمة، التي تتولى شؤون الرعية والإقليم بالحماية والحفظ، ويكون لها من القوة ما تحمي به الإقليم، وتدافع به عن الشعب، وتقيم العدل بين أفراد الرعية،<sup>٦٠</sup> أما الشرعية، فتعني العدالة وما يجب أن يكون عليه القانون، فهي المثل الأعلى الذي يجب أن يتوخاه واضع النظام، ويعمل على تحقيقه، وهي مشتقة من الشرع، أو الشريعة، أو الشرعة، والشريعة عند المسلمين حتما وبكل تأكيد عادلة، وتتضمن كل مفاهيم الخير والعدل، وما يراه الله عز وجل حسنا فهو عند المسلمين حسن ومقبول،<sup>٦١</sup> فهي ما شرعه الله سبحانه وتعالى على لسان نبيه، مما أوحى به من أحكام لتبليغها للناس، في شؤون الحياة كلها.<sup>٦٢</sup>

تسعى الدول في حربها ضد الفساد، إلى تبني وسائل من شأنها القضاء على الفساد، أو التقليل من شدته على أقل تقدير، وذلك من خلال عناصر، أولها التربية في الصغر، وثانيها التوعية إن لم تؤتي التربية بثمارها على أرض الواقع، أو حال بينها وبين ذلك الغفلة، ولكن بعد هذين العنصرين لم يبقى إن حدث الفساد، أي سبيل للإصلاح سوى التأديب من خلال عنصر السلطة، والذي يأخذ مستويات مختلفة حسب حجم المخالفة، والتي يمكن أن تكون أحد أنواع علاجها العفو طمعا في الإصلاح، أو الاستئصال الكامل للعضو الفاسد، حين لا يغدو هناك أدنى رجاء بصلاحه، فيكون عبرة لغيره، وبين هذين المعنيين سعت الشريعة الإسلامية في التعامل مع القضايا والخلافات إلى تحقيق العدل مع كل الالتزام بحقوق الآخرين، في

<sup>٥٨</sup> إسماعيل بن عمر بن كثير. ١٤١٩ هـ. تفسير القرآن العظيم. بيروت: دار الكتب العلمية، ج ٤، ص ٣٦١.

<sup>٥٩</sup> محمد الطاهر بن عاشور. ١٩٨٤. التحرير والتنوير. تونس: الدار التونسية للنشر، ج ٢٣، ص ٢٥١-٢٥٢.

<sup>٦٠</sup> عبد الله بن ناصر السحيباني. ١٩٧٩. السياسة الخارجية للدولة الإسلامية في عهد النبوة. الرياض: المعهد العالمي للقضاء/جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ص ١٩.

<sup>٦١</sup> فؤاد محمد موسى. ٢٠٠٣. القرارات الإدارية وتطبيقها في المملكة العربية السعودية. الرياض: الإدارة العامة للطباعة/معهد الإدارة العامة، ص ١٧١-١٧٢.

<sup>٦٢</sup> حسن حسين البراوي. ٢٠١٣. تأثير الشريعة الإسلامية على القانون المدني القطري. المجلة الدولية للقانون، مجلد ٢٠١٣، عدد ٣، ص ٥.

إطار الأخوة الإسلامية التي تسمو فيها معايير الإصلاح عن الانتقام والأخذ بالثأر في نظام يحفظ للمجتمع أمنه وأمانه دون أي ضغائن أو عداوات.

قال تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ (القرآن. البقرة: ١٧٩)، ولكم يا أولي العقول فيما فرضت عليكم، وأوجبتم لبعضكم على بعض، من القصاص في النفوس والجراح والشجاج، ما منع به بعضكم من قتل بعض، وقدم بعضكم عن بعض، فحييتهم بذلك، فكان لكم في حكمي بينكم بذلك حياة،<sup>٦٣</sup> فالقصاص في الشريعة الإسلامية بارقة أمل، وإصلاح نفوس، وإحياء قلوب، فليس الغاية إنزال العقوبة، بل هي للإصلاح أقرب منها للانتقام، مع ما فيها من إعادة الحق لأهله، فالغاية إقامة العدل وتطبيق القانون رحمة بالناس وحفاظا على حقوقهم.

ويظهر في مراحل الإصلاح الأخيرة سطوة العنصر السلطوي، بشكل أكثر وضوحا من العناصر الأخرى، وذلك لأن هذه المرحلة تحتاج إلى التدخل المباشر، دون إعطاء فرصة إضافية من شأنها توسيع رقعة الفساد، وزيادة أضراره، وتعقيد عملية علاجه، وإزالة آثاره، فليس بعد التربية الذاتية وتحفيزها لإيقاف الفساد، أو الدعوة إلى الإصلاح من خلال التحذير والتعليم وجلب الأدلة والنصح والإرشاد، إلا الأخذ على يد الفاسد، ومنعه من الاستمرار في خرقه لأحكام الشريعة ومعانيها النبيلة، واستباحة حقوق الآخرين، أيا كانوا فهم ضحية فساد طال دينهم أو دمهم أو عرضهم أو ما لهم أو كل ذلك، وعمل السلطة الشرعية في محاربة الفساد، يبنى على ركنين هما، سن القوانين والأحكام، وتنفيذها.

فأما الأحكام، جمع حكم، وهو خطاب الله تعالى المتعلق بأفعال المكلفين، بالاقتضاء أو التخيير أو الوضع،<sup>٦٤</sup> فالحرام هو المقول فيه تركوه ولا تفعلوه، والواجب هو المقول فيه افعلوه ولا تتركوه، والمباح هو المقول فيه إن شئتم فافعلوه وإن شئتم فاتركوه،<sup>٦٥</sup> فقد قرر الله سبحانه وتعالى الواجبات والمندوبات والمحرمات والمكروهات والمباحات على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم، وأنزل عليه في كتابه الكريم،<sup>٦٦</sup> لأفعال العباد وهم كل من كان أهلا للتكليف، ولا يشمل ذلك الصبي والمجنون والمكره، وغيره ممن لا يؤخذ بفعله، لتحقيق غاية الشارع في إحقاق الحق وإبطال الباطل، وجلب المصالح ودرء المفاسد، بوسائل وأساليب لم تحدها الشريعة، بل تركتها مطلقة لكي يختار منها في كل زمان ما هو أصح في التنظيم نتاجاً وأقوم علاجاً.<sup>٦٧</sup>

<sup>٦٣</sup> محمد بن جرير الطبري. ٢٠٠٠. جامع البيان في تأويل القرآن. بيروت: مؤسسة الرسالة، ج ٣، ص ٣٨١.

<sup>٦٤</sup> عويسان التميمي البصري. ٢٠١١. موسوعة المفاهيم الإسلامية العامة. مصر: المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، ص ٤.

<sup>٦٥</sup> أبو حامد محمد بن محمد الغزالي. ١٩٩٣. المستصفى. بيروت: دار الكتب العلمية، ص ٤٥.

<sup>٦٦</sup> شهاب الدين أحمد القرافي. ١٩٩٥. الإحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام وتصرفات القاضي والإمام. بيروت: دار البشائر الإسلامية للطباعة، ص ٣٨.

<sup>٦٧</sup> صفاء أحمد شاهين. ٢٠١٦. الضوابط المعيارية في تنزيل الأحكام الشرعية حقيقتها وأنواعها، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، مجلد ١٢، عدد ٣، ص ١٥.

وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أْحْكَمُ الْحَاكِمِينَ، وَهُوَ الْحَكِيمُ لَهُ الْحُكْمُ، وَالْحَكِيمُ ذُو الْحِكْمَةِ، وَالْحِكْمَةُ مِنَ الْعِلْمِ وَالْفِئَةِ وَالْقَضَاءُ بِالْعَدْلِ، وَقِيلَ الْحَاكِمُ بَيْنَ النَّاسِ لِأَنَّهُ يَمْنَعُ الظَّالِمَ مِنَ الظُّلْمِ، وَالْمَحَاكِمَةُ الْمُخَاصِمَةُ إِلَى الْحَاكِمِ، وَاسْتَحْكَمَ صَارَ مُحْكَمًا، وَوُثِقَ، وَحَكَمَ الشَّيْءَ وَأَحْكَمَهُ مَنَعَهُ مِنَ الْفَسَادِ.<sup>٦٨</sup>

وأما تنفيذ الأحكام، فبتم من خلال المؤسسات التي أنشئت لهذا الغرض، شأنها في ذلك شأن أي مرفق من مرافق الدولة، فقد بنى النبي صلى الله عليه وسلم المسجد بالمدينة المنورة حين هاجر إليها قادمًا من مكة المكرمة،<sup>٦٩</sup> فأصبح المكان الذي يجتمع فيه المسلمون لأداء الصلوات المفروضة، فما لبث حتى أصبح مكانًا لإدارة الدولة وتصريف شؤونها، فالمسجد أول مؤسسة أنشئت في الإسلام،<sup>٧٠</sup> ثم أقيمت بعد ذلك المؤسسات لحاجة الدولة لها ومنها ما أنشئ لمحاربة الفساد، كولاية الحسبة وولاية المظالم.

فأما ولاية الحسبة، حَسَبَهُ حَسْبًا وَحُسْبَانًا وَحِسْبَةً عَدَّهُ، وَالْمَعْدُودُ مَحْسُوبٌ، وَحَسْبُكَ دِرْهَمٌ كَفَاكَ، وَهَذَا رَجُلٌ حَسْبُكَ مِنْ رَجُلٍ أَيْ كَافٍ لَكَ مِنْ غَيْرِهِ، وَحَسْبِيًّا أَيْ مُحَاسِبًا، وَحَسْنُ الْحِسْبَةِ حَسْنُ التَّدْبِيرِ، وَتَحَسَّبَ تَعَرَّفَ وَتَوَخَّى وَاسْتَحْبَرَ وَاحْتَسَبَ عَلَيْهِ أَنْكَرَ، وَمِنْهُ الْمُحْتَسِبُ،<sup>٧١</sup> وَالْحِسْبَةُ وَظِيفَةُ دِينِيَّةٌ مِنْ بَابِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، الَّذِي هُوَ فَرَضٌ عَلَى الْقَائِمِ بِأُمُورِ الْمُسْلِمِينَ يَعِينُ لَذَلِكَ مِنْ يَرَاهُ أَهْلًا لَهُ، فَيَتَعَيَّنُ فَرَضُهُ عَلَيْهِ، وَيَتَّخِذُ الْأَعْوَانَ عَلَى ذَلِكَ، وَيُبْحَثُ عَنِ الْمُنْكَرَاتِ، وَيُعْزِرُ وَيُؤَدِّبُ عَلَى قَدْرِهَا، وَيَحْمِلُ النَّاسَ عَلَى الْمَصَالِحِ الْعَامَةِ فِي الْمَدِينَةِ،<sup>٧٢</sup> فَهِيَ أَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ إِذَا ظَهَرَ تَرْكُهُ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ إِذَا ظَهَرَ فَعَلُهُ.<sup>٧٣</sup> وَالْحِسْبَةُ وَظِيفَةُ جَلِيلَةٌ رَفِيعَةٌ الشَّانِ، وَمَوْضُوعُهَا التَّحَدُّثُ فِي الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ، وَالتَّحَدُّثُ عَلَى الْمَعَايِشِ وَالصَّنَائِعِ، وَالْأَخْذُ عَلَى يَدِ الْخَارِجِ عَنْ طَرِيقِ الصَّلَاحِ فِي مَعِيشَتِهِ وَصِنَاعَتِهِ،<sup>٧٤</sup> فَإِنْ ثَبَّتَتْ الْمَخَالَفَةَ تَتِمُّ الْعُقُوبَةُ بِيَدِ الْمُحْتَسِبِ إِنْ كَانَ لَهُ قُدْرَةٌ، أَوْ بِيَدِ مَنْ يُوَكِّلُهُ لَذَلِكَ، فِيمَا دُونَ الْحُدُودِ فَأَمْرًا إِلَى الْقَاضِي دُونَ غَيْرِهِ، وَعَلَى ذَلِكَ فَإِنَّ الْقَضَايَا الَّتِي يَخْتَصُّ بِهَا الْقَاضِي هِيَ مَا يَرْفَعُ إِلَيْهِ، مَعَ الْحَاجَةِ إِلَى نَظَرِ وَإِثْبَاتِ وَتَحْقِيقِ، وَالْحُدُودِ فِيهَا مَقْدَرَةٌ، وَلَيْسَ عَلَيْهِ الْمَرَاقِبَةُ أَوْ الْبَحْثُ عَنِ مَخَالَفَاتِ، وَهَذَا عَمَلُ الْمُحْتَسِبِ الَّذِي وَظِيفَتُهُ الْمَرَاقِبَةُ، وَالْمَحَاسِبَةُ

<sup>٦٨</sup> جمال الدين محمد بن منظور. ١٤١٤ هـ. لسان العرب. بيروت: دار صادر، ج ١٢، ص ١٤٠-١٤٣.

<sup>٦٩</sup> عبد الملك بن هشام المعافري. ١٤١١ هـ. السيرة النبوية. بيروت: دار الجيل، ج ٣، ص ٢٤.

<sup>٧٠</sup> رباب خليل إبراهيم. ٢٠١٥. دور الرسول صلى الله عليه وسلم في مجال تنظيم الإدارة العامة وتطبيق الشورى في إدارة الدولة الإسلامية. مجلة كلية التراث، عدد ١٧، ص ٢٥٦.

<sup>٧١</sup> مجد الدين الفيروز آبادي. ٢٠٠٥. القاموس المحيط. بيروت: مؤسسة الرسالة للطباعة، ص ٧٤.

<sup>٧٢</sup> ولي الدين عبد الرحمن بن خلدون. ٢٠٠٤. مقدمة ابن خلدون. دمشق: دار يعرب، ص ٤٠٧.

<sup>٧٣</sup> علي بن محمد الماوردي. ٢٠٠٦. الأحكام السلطانية. القاهرة: دار الحديث، ص ٣٤٩.

<sup>٧٤</sup> أحمد بن علي القلقشندي. ١٤٠٩ هـ. صبح الأعشى في صناعة الإنشاء. بيروت: دار الكتب العلمية، ج ٤، ص ٣٨.

الفورية، والعقوبة غير المقدرة،<sup>٧٥</sup> والتي تسمى التعزير وتختلف مقاديرها وصفاتها تبعاً لحجم الذنب، فمنها التوبيخ، والزجر بالكلام، أو الحبس، أو النفي عن الوطن، أو الضرب.<sup>٧٦</sup>

وأما ولاية المظالم، الظلم وضع الشيء في غير موضعه، ظلم يظلم ظلماتاً، فهو ظالم وظلوم، وظلمته حقه،<sup>٧٧</sup> وأصل الظلم الجور ومجاوزة الحد، والظلم الميل عن القصد، وتظلم إلى الحاكم فظلمه تظليماً أي أنصفه من ظالمه، والظلمة المانعون أهل الحقوق حُقُوقهم، والمظلمة ما تطلبه عند الظالم،<sup>٧٨</sup> ونظر المظالم هو قود المتظالمين إلى التناصف بالرهبة، وزجر المتنازعين عن التجاحد بالهيبه،<sup>٧٩</sup> والناظر في المظالم من تمتزج في وظيفته سطوة السلطنة ونصفه القضاء، وتحتاج إلى علو يد، وعظيم رهبة، تقمع الظالم من الخصمين، وتزجر المعتدي، وكأنه يمضي ما عجز القضاء أو غيرهم عن إمضائه، ويكون نظره في البيئات والتقارير، واعتماد الأمارات والقرائن، وتأخير الحكم إلى استجلاء الحق، وحمل الخصمين على الصلح، واستحلاف الشهود، وذلك أوسع من نظر القاضي.<sup>٨٠</sup>

أما ديوان المظالم، فهو من مؤسسات الدولة، التي بدأت كوظيفة تعمل إلى جانب وظيفة القاضي، وقد تطورت حتى أصبحت منصبا قضائياً مهماً، يعني بمنع الظلم عن الرعية، ولما كان القاضي يعجز عن النظر فيه لتناوله جهاز الحكم، فإن الذي كان ينظر فيه هو الخليفة، أو من ينوب عنه من كبار رجال الدولة،<sup>٨١</sup> وقد استحدث هذا الديوان لضرورة رد الحق لأصحابه، إما لنفوذ الغاصبين، أو فساد القضاء، لذا استلزم وجود جهة تنظر في الدعاوى، التي تكون أغلبها بين صاحب نفوذ متسلط، على عامي أو شخص لا حيلة له، مغضوب حقه، ولأن أحد أطراف الخصومة شخص ذو نفوذ، كان لا بد لمن يتصدر للعمل في هذه المؤسسة لمواجهته، أن يكون ذا نفوذ يعلو فوق كل نفوذ في الدولة، ليرد الحقوق لأصحابها، لذا كان للعمل ناظراً للمظالم شروطاً، أن يكون جليل القدر، نافذ الأمر، عظيم الهيبه، ظاهر العفة، قليل الطمع، كثير الورع، في نظره سطوة الحماية، وثبت القضاء، أما توليته فإن كان ممن يملك الأمور العامة كالوزراء والأمراء لم يحتج النظر فيها إلى تقليد أو تعيين وكان له بعموم ولايته النظر فيها، وإن كان ممن لم يفوض إليه عموم النظر احتاج إلى ذلك،<sup>٨٢</sup> لقد كان ديوان المظالم من المظاهر الإيجابية في الدولة الإسلامية، ومفخرة من مفاخر

<sup>٧٥</sup> دليلة فركوس. ١٩٩٩. الوجيز في تاريخ النظم. الجزائر: دار الرغائب، ص ٣٠٧.

<sup>٧٦</sup> أحمد بن عبد الحليم بن تيمية. ٢٠٠٨. الحسبة في الإسلام. بيروت: دار الكتب العلمية، ص ٤٥.

<sup>٧٧</sup> مجد الدين الفيروز آبادي. ٢٠٠٥. القاموس المحيط. بيروت: مؤسسة الرسالة للطباعة، ص ١١٣٤.

<sup>٧٨</sup> جمال الدين محمد بن منظور. ١٤١٤هـ. لسان العرب. بيروت: دار صادر، ج ١٢، ص ٣٧٣-٣٨٠.

<sup>٧٩</sup> علي بن محمد الماوردي. ٢٠٠٦. الأحكام السلطانية. القاهرة: دار الحديث، ص ١٣٠.

<sup>٨٠</sup> ولي الدين عبد الرحمن بن خلدون. ٢٠٠٤. مقدمة ابن خلدون. دمشق: دار يعرب، ص ٤٠٣.

<sup>٨١</sup> الخشني القروي. ١٩٨٩. قضاة قرطبة. القاهرة: دار الكتاب المصري، ص ٥٤.

<sup>٨٢</sup> علي بن محمد الماوردي. ٢٠٠٦. الأحكام السلطانية. القاهرة: دار الحديث، ص ١٣٠.

النظام القضائي فيها، وواحد من أبرز مظاهر الحضارة الإسلامية، لما له من دور في إحقاق الحق وإقامة العدل.<sup>٨٣</sup>

إن الظلم فساد ورد المظالم وإقامة الحدود على مستحقيها من وسائل محاربتة، فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: {إنما أهلك الذين قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد}،<sup>٨٤</sup> ففي عدم تطبيق القانون على بعض الناس محاباة لنسبهم، أو مكانتهم الاجتماعية، أو موقعهم الوظيفي، فساد عظيم، وعلى كافة مجالات العمل والنشاط المجتمعي، فعلى الجانب الاجتماعي، يكون من خلال التمييز بين أبناء المجتمع، وتقسيمه إلى طبقات وشرائح بناء على النسب وربما المال، كما أن فيه فسادا اقتصاديا، حيث أن هذا التمييز يشجع الطبقات العليا إلى المزيد من الاستحواذ، على المزيد من الأموال والمنافع، حتى وإن كان بطرق غير شرعية، لضمائمهم عدم العقوبة، كما ويدفع الطبقات الدنيا إلى خرق القانون، نتيجة اليأس والإحباط من الحصول على فرصة لتحسين الوضع الاقتصادي أو المعاشي، أو فرصة لتبوء منصب لخدمة الدولة، وهذا في المجال السياسي حيث أن الاستحواذ الاقتصادي يتبعه استحواذ سياسي، ليكون رديفا ومساعداً لأي نشاط مشبوّه أو غير قانوني، مما يزيد من الفاسدين قوة وفساد، لمزيد من الهيمنة والسيطرة والطغيان.

إن جماع الدين وجميع الولايات هو أمر ونهي، فالأمر الذي بعث الله به رسوله هو الأمر بالمعروف، والنهي الذي بعثه به هو النهي عن المنكر، وهذا واجب على كل مسلم قادر، فإن مناط الوجوب هو القدرة، وجميع الولايات الإسلامية إنما مقصودها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، سواء في ذلك ولاية الشرطة، أو ولاية الحكم، أو ولاية المال، أو ولاية الحسبة،<sup>٨٥</sup> قال تعالى: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (القرآن. آل عمران: ١٠٤)، وأصل المعروف كل ما كان معروفاً فعله، جميلاً مستحسناً غير مستقبح في أهل الإيمان بالله، وإنما سميت طاعة الله معروفاً لأنه مما يعرفه أهل الإيمان ولا يستنكرون فعله، وأصل المنكر ما أنكره الله، ورأوه قبيحاً فعله، ولذلك سميت معصية الله منكراً، لأن أهل الإيمان بالله يستنكرون فعلها ويستعظمون زكوبها.<sup>٨٦</sup>

وبناء على العمل بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، يحصل الفلاح، والنجاح قرين الصلاح، ويحصل بتركه الفشل، قرين الفساد، فلا فلاح مع الفساد، ولا فشل مع الصلاح، ومن هنا تظهر أهمية هذه المؤسسات ففيها حرب على كل فساد مهما كان نوعه، ونصرة لكل صلاح مهما كان نوعه، كل حسب قدرته، فقد

<sup>٨٣</sup> أمجد ممدوح الفاعوري، عمر محمد القرالة. ٢٠١٤. النظر في المظالم منذ عهد الرسول صلى الله عليه وسلم وحتى نهاية العهد الأموي، مجلة القدس المفتوحة للأبحاث والدراسات. مجلد ١، عدد ٣٢، ص ٢٥٤، ٢٦٣.

<sup>٨٤</sup> محمد بن إسماعيل البخاري. ١٤٢٢هـ. صحيح البخاري. بيروت: دار طوق النجاة، باب حديث الغار، ٣٤٧٥.

<sup>٨٥</sup> أحمد بن عبد الحليم بن تيمية. ٢٠٠٨. الحسبة في الإسلام. بيروت: دار الكتب العلمية، ص ١١.

<sup>٨٦</sup> محمد بن جرير الطبري. ٢٠٠٠. جامع البيان في تأويل القرآن. بيروت: مؤسسة الرسالة، ج ٧، ص ٩٠-٩١، ١٠٥.

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: {من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان}،<sup>٨٧</sup> فهو أمر إيجاب بإجماع الأمة، وقد تطابق على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الكتاب والسنة وإجماع الأمة، وهو أيضاً من النصيحة التي هي الدين، ولا يختص الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بأصحاب الولايات، بل ذلك جائز لآحاد المسلمين، إن باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر قد ضيع أكثره من أزمان متطاولة، ولم يبق منه في هذه الأزمان إلا رسوم قليلة جداً، وهو باب عظيم به قوام الأمر وملاكمه، وإذا كثرت الخبث، عم العقاب الصالح والطالح، وإذا لم يأخذوا على يد الظالم، أوشك أن يعمهم الله تعالى بعقابه،<sup>٨٨</sup> فيجب على الأمة أن ترصد المعروف والمنكر في المجال التطبيقي للإسلام، لتتحمل مسؤولية الأمر بالأول، والنهي عن الثاني، بكل الإمكانيات المتاحة لها<sup>٨٩</sup> لمنع الفساد قل أو أكثر،<sup>٩٠</sup> ويدخل في هذا المنع، دفع الإفساد الديني والأخلاقي والاجتماعي، بوسائل النهي المترتبة على مقاصد الشرع، وفضل هذه الوسائل، مرتب على فضل المقاصد، فالأمر بالمعروف وسيلة إلى تحصيل المعروف، والنهي عن المنكر وسيلة إلى دفع المنكر، والأمر بالإيمان أفضل من كل أمر، والنهي عن الكفر أفضل من كل نهي، والنهي عن الكبائر، أفضل من النهي عن الصغائر، ثم تترتب رتب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، على رتب المصالح والمفاسد.<sup>٩١</sup>

## النتائج

- للفساد الإداري تعاريف كثيرة ومفاهيم أكثر خصوصاً من منظور إسلامي، مما جعل تعريفه وبيان مفهوم بناء على نصوص الشريعة أكثر وضوحاً من حيث الوصف وأكثر دقة من حيث التنوع.
- ظهر موقف الشريعة الإسلامية تجاه الفساد بجلاء من خلال نصوصها، وذلك بتجريمه نظرياً، ومحاربه عملياً بناء على تلك النصوص.
- وردت كلمة الفساد في نصوص الشريعة الإسلامية باشتقاقات مختلفة ودلالات متعددة.
- تمثل عناصر محاربة الفساد الرؤية الشرعية للإصلاح، كونها مبنية على نصوص الشريعة الإسلامية.

<sup>٨٧</sup> مسلم بن الحجاج النيسابوري. ١٤٢٤هـ. صحيح مسلم. بيروت: دار إحياء التراث العربي، باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان، وأن الإيمان يزيد وينقص، وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان، ٧٨.

<sup>٨٨</sup> يحيى بن شرف النووي. ١٣٩٢. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج. بيروت: دار إحياء التراث العربي، ج ٢، ص ٢٢-٢٤.

<sup>٨٩</sup> إدريس محمد عثمان. ١٩٨٩. الحسبة في النظام الإسلامي. بيروت: دار الكوثر، ص ١١٤.

<sup>٩٠</sup> عبد الحق بن عطية. ١٤٢٨هـ. المحرر الوجيز. الدوحة: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ج ٣، ص ٥٨٢.

<sup>٩١</sup> عز الدين عبد العزيز عبد السلام. ١٤١٦هـ. الفوائد في اختصار المقاصد. بيروت: دار الفكر، ص ١٤٠.

## التوصيات

- يجب تتبع وسائل محاربة الفساد من خلال تتبع خطوات العمل الإصلاحية لبناء الشخصية الصالحة والنزاهة ثم توعية الجماهير بخطورة الفساد وضرورة محاربه ثم التصدي له قانوناً.
- يجب التعامل مع الشريعة الإسلامية باعتبارها نموذجاً استراتيجياً متكامل الأركان في رؤيته ورسالته وأهدافه قابل للتفاعل مع المستجدات الزمانية والمكانية وعلى كل حال.
- النموذج الإسلامي دقيق ومتكامل في نظرياته وتطبيقاته، فقد وصف الفساد بوضوح وحاربه بشجاعة بشكل متدرج ومتوازن ومتلائم مع الواقع، وعلى هذا الأساس:
  - يجب على الباحثين تقديم النموذج الإسلامي في قوالب تحليلية واقعية متفاعلة.
  - يجب على المؤسسات تبني العمل بالنموذج الإسلامي دون غيره من نماذج العمل الإداري أو حتى الإنساني لما فيه من الشواهد والدلالات إلا عند الضرورة.
  - يجب على الحكومات وضع أولوياتها بناء على نصوص الشريعة الإسلامية في توجيه مؤسساتها نحو خلق مجتمع واع ومتعلم ونزيه في العمل لصالح الدنيا والآخرة.

## المراجع

- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم. ٢٠٠٨. الحسبة في الإسلام. بيروت: دار الكتب العلمية.
- ابن خلدون، ولي الدين عبد الرحمن. ٢٠٠٤. مقدمة ابن خلدون. دمشق: دار يعرب.
- ابن عاشور، محمد الطاهر. ١٩٨٤. التحرير والتنوير. تونس: الدار التونسية للنشر.
- ابن كثير، إسماعيل بن عمر. ١٤١٩هـ. تفسير القرآن العظيم. بيروت: دار الكتب العلمية.
- ابن منظور، جمال الدين محمد. ١٤١٤هـ. لسان العرب. بيروت: دار صادر.
- إدريس محمد عثمان. ١٩٨٩. الحسبة في النظام الإسلامي. بيروت: دار الكوثر.
- الإمارة، بشار محيسن. ١٤٣٣هـ. دور السلطة التشريعية في مكافحة الفساد الوظيفي. بغداد: كلية الحقوق/جامعة النهدين.
- البراوي، حسن حسين. ٢٠١٣. تأثير الشريعة الإسلامية على القانون المدني القطري، المجلة الدولية للقانون البخاري، محمد بن إسماعيل. ١٤٢٢هـ. صحيح البخاري، بيروت: دار طوق النجاة.
- البصري، عويسيان التميمي. ٢٠١١. موسوعة المفاهيم الإسلامية العامة، مصر: المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية.
- البغوي، الحسين بن مسعود. ١٤٢٠هـ. معالم التنزيل في تفسير القرآن، بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- الجرجاني، علي بن محمد. ١٩٨٣. التعريفات، بيروت: دار الكتب العلمية.

- حاتم جاسم عزيز، عبد الرزاق جدوع محمد. ١٤٣٥ هـ. دور التربية في مواجهة الفساد الاسباب المعالجات. مجلة الآداب.
- الحازمي، أحمد بن عمر بن مساعد. ٢٠١١. شرح ألفية مالك. مكة: جامعة أم القرى.
- الحشني القروي. ١٩٨٩. قضاة قرطبة، القاهرة: دار الكتاب المصري.
- دليلة فركوس. ١٩٩٩. الوجيز في تاريخ النظم. الجزائر: دار الرغائب.
- الزحيلي، وهبة مصطفى. ٢٠٠٣. التعريف بالفساد وصوره من الوجهة الشرعية. الرياض: المؤتمر العربي الدولي لمكافحة الفساد/جامعة نايف العربية.
- الزركشي، بدر الدين محمد. ١٩٩٤. البحر المحيط في أصول الفقه. القاهرة: دار الكتي للنشر.
- الزخشري، محمود بن عمرو. ١٤٠٧ هـ. الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل. بيروت: دار الكتاب العربي.
- رباب خليل إبراهيم. ٢٠١٥. دور الرسول صلى الله عليه وسلم في مجال تنظيم الإدارة العامة وتطبيق الشورى في إدارة الدولة الإسلامية. مجلة كلية التراث.
- رشا هسكورة. ٢٠١٩. البنك الدولي ودوره في تحقيق التنمية الاقتصادية. أم البواقي: كلية الحقوق والعلوم السياسية/جامعة العربي بن مهدي.
- السجستاني، سليمان بن الأشعث. ٢٠٠٩. سنن أبي داود. بيروت: دار الرسالة العالمية.
- السحيباني، عبد الله بن ناصر. ١٩٧٩. السياسة الخارجية للدولة الإسلامية في عهد النبوة. الرياض: المعهد العالي للقضاء/جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
- السلامي، زين الدين عبد الرحمن. ٢٠٠١. روائع التفسير. الرياض: دار العاصمة.
- السيد علي شتار. ٢٠٠٣. الفساد الإداري ومجتمع المستقبل. الإسكندرية: المكتبة المصرية.
- الشكري، عبد العظيم عبد الواحد، ميامي صلال الشكري. ٢٠١٦. أثر الفساد الإداري والمالي على إعداد القوائم المالية. الديوانية: كلية الإدارة والاقتصاد/جامعة القادسية.
- الشمري، هاشم، إيثار الفتلي. ٢٠١١. الفساد الإداري والمالي وآثاره الاقتصادية والاجتماعية. عمان: دار اليازوري العلمية.
- سهير سعودي. ٢٠١٩. صندوق النقد الدولي وآثار الاقتراض منه على أنظمة الدول. أم البواقي: كلية الحقوق والعلوم السياسية/جامعة العربي بن مهدي.
- صفاء أحمد شاهين. ٢٠١٦. الضوابط المعيارية في تنزيل الأحكام الشرعية. المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية.
- الطائي، حمزة حسن شيخو. ٢٠١٠. الفساد الإداري في الوظيفة العامة. الدنمارك: كلية القانون والسياسية/الأكاديمية العربية المفتوحة.

- الطبري، محمد بن جرير. ٢٠٠٠. جامع البيان في تأويل القرآن. بيروت: مؤسسة الرسالة.
- عالية جواد محمد. ٢٠١٤. أثر اعتماد الشفافية في تحجيم الفساد الإداري. مجلة الإدارة والاقتصاد.
- عبد الحق أحمد حميش. ٢٠٠٣. مكافحة الفساد من منظور إسلامي. الرياض: المؤتمر العربي الدولي لمكافحة الفساد/جامعة نايف العربية.
- عبد الحق بن عطية. ١٤٢٨هـ. المحرر الوجيز. الدوحة: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.
- عبد الرحمن أحمد هيجان. ١٤٢٤هـ. الفساد وأثره في الجهاز الحكومي. الرياض: المؤتمر العربي الدولي لمكافحة الفساد/جامعة نايف العربية.
- عبد الله بن ناصر آل غصاب. ٢٠٠٨. منهج الشريعة الإسلامية في حماية المجتمع من الفساد المالي والإداري. الرياض: كلية الدراسات العليا/جامعة نايف العربية.
- عبد الله عليان، أماني جرار. ١٩٩٧. الشفافية في الخدمة المدنية مفاهيمها ومعاييرها وأثرها على الخدمة المدنية. عمان: مؤتمر تطوير القدرة التنافسية في الأردن الجودة الإنتاجية الشفافية المساءلة/الجمعية العلمية الملكية.
- العبيدي، حسن مجيد وآخرون. ٢٠١٦. الأبعاد الاجتماعية لمشكلة الفساد في المجتمع العراقي. بغداد: بيت الحكمة/قسم الدراسات الفلسفية.
- العجيلي، صالح عبد، ناظر أحمد المنديل. ٢٠١٨. دور الشفافية في الحد من الفساد الإداري. مجلة العلوم القانونية.
- عز الدين عبد العزيز عبد السلام. ١٤١٦هـ. الفوائد في اختصار المقاصد. بيروت: دار الفكر.
- العسقلاني، أحمد بن حجر. ١٣٧٩هـ. فتح الباري شرح صحيح البخاري. بيروت: دار المعرفة.
- عصامي رحمة. ٢٠١٧. دور الجمعيات الخيرية في الدعوة والإصلاح. الوادي: معهد العلوم الإسلامية/جامعة الشهيد حمه لخضر.
- العلواني، نشوة. ٢٠٠٢. الفساد والمفسدون في الأرض. بيروت: دار البشائر الإسلامية.
- علي بقشيش. ٢٠١١. الفساد مشكلة القرن، مجلة دراسات اقتصادية.
- الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد. ١٩٩٣. المستصفي. بيروت: دار الكتب العلمية.
- الفاعوري، أمجد ممدوح، عمر محمد القرالة. ٢٠١٤. النظر في المظالم منذ عهد الرسول صلى الله عليه وسلم وحتى نهاية العهد الأموي. مجلة القدس المفتوحة للأبحاث والدراسات.
- فراس مسلم أبو قاعد. ٢٠١٣. الوقاية من الفساد الإداري ومكافحته من منظور الفكر الإسلامي. مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة.
- فؤاد محمد موسى. ٢٠٠٣. القرارات الإدارية وتطبيقها في المملكة العربية السعودية. الرياض: الإدارة العامة للطباعة/معهد الإدارة العامة.

- الفيروز آبادي، مجد الدين. ٢٠٠٥. القاموس المحيط. بيروت: مؤسسة الرسالة للطباعة.
- القضاة، آدم نوح. ٢٠٠٣. نحو نظرية لمكافحة الفساد الإداري والتعامل مع تبعاته. الرياض: المؤتمر العربي الدولي لمكافحة الفساد/جامعة نايف العربية.
- القراقي، شهاب الدين أحمد. ١٩٩٥. الأحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام وتصرفات القاضي والإمام. بيروت: دار البشائر الإسلامية للطباعة.
- القرطبي، شمس الدين محمد. ١٩٦٤. الجامع لأحكام القرآن. القاهرة: دار الكتب المصرية.
- القلقشندي، أحمد بن علي. ١٤٠٩ هـ. صبح الأعشى في صناعة الإنشاء. بيروت: دار الكتب العلمية.
- الماوردي، علي بن محمد. ٢٠٠٦. الأحكام السلطانية. القاهرة: دار الحديث.
- محمد رشيد رضا. ١٩٩٠. تفسير القرآن الحكيم. القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب.
- محمد سلمان محمود، هيفاء مزهر الساعدي. ٢٠١٥. الفساد الإداري في العراق. كربلاء: المؤتمر السنوي الثالث عشر/كلية القانون/جامعة آل البيت.
- محمد صوالحة. ١٩٩٢. دراسة تطويرية لمقياس مفهوم الذات. مجلة أبحاث اليرموك.
- المعافري، عبد الملك بن هشام. ١٤١١ هـ. السيرة النبوية. بيروت: دار الجيل.
- المناعي، محمد عبد الرؤوف. ١٩٩٠. التوقيف على مهمات التعاريف. القاهرة: عالم الكتب.
- النجار، يحيى غني. ٢٠٠٩. الآثار الاقتصادية للفساد الاقتصادي. مجلة الاقتصاد والعلوم الإدارية.
- النووي، يحيى بن شرف. ١٣٩٢. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج. بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- النيسابوري، مسلم بن الحجاج. ١٤٢٤ هـ. صحيح مسلم. بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- الوكيل، محمد إبراهيم. ٢٠١٤. الأزمة المالية العالمية وكيفية علاجها من منظور إسلامي. الرياض: مكتبة القانون والاقتصاد.

## REFERENCE

- 'Abd al-Haqq Ahmad Hamish. 2003. *Mukafahat al-Fasad Min Manzur Islamiyy*. Riyad: al-Mu'tamar al-'Arabiyy al-Dawliyy Li Mukafahah al-Fasad/Jami'ah Nayif al-'Arabiyyah.
- 'Abd al-Haqq Bin 'Attiyyah. 1428H. *al-Muharrar al-Wajiz*. Doha: Wizarah al-Awqaf Wa al-Shu'un al-Islamiyyah.
- 'Abd al-Rahman Ahmad Hayjan. 1424H. *al-Fasad Wa Atharuhu Fi al-Jihaz al-Hukumiyy*. Riyad: al-Mu'tamar al-'Arabiyy al-Dawliyy Li Mukafahah al-Fasad/Jami'ah Nayif al-'Arabiyyah.
- 'Abdullah Bin Nasir ali Ghasab. 2008. *Manhaj al-Shari'ah al-Islamiyyah Fi Himayah al-Mujtama' Min al-Fasad al-Maliyy Wa al-Idariyy*. Riyad: Kulliyyah al-Dirasat al-'Ulya/Jami'ah Nayif al-'Arabiyyah.
- 'Abdullah 'Ulyan, Amaniyy, Jarrar. 1997. *al-Shafafiyyah Fi al-Khidmah al-Madaniyyah Mafahimuha Wa Ma'ayiruha wa Athariha 'Ala al-Khidmah al-Madaniyyah*. 'Amman: Mu'tamar Tatwir al-Qudrah al-Tanafasiyyah Fi al-Urdun, al-Judah al-Intajiyah al-Shafafiyyah al-Musa'alah/al-Jam'iyyah al-'Ilmiyyah al-Malakiyyah.
- 'Aliyy Bakshish. 2011. *al-Fasad Mushkilat al-Qarn*. Majallah Dirasah Iqtisadiyyah.
- 'Aliyyah Jawad Muhammad. 2014. *Athar I'timad al-Shafafiyyah Fi Tahjim al-Fasad al-Idariyy*. Majallah al-Idarah Wa al-Iqtisad.

- al-'Alwaniyy, Nashwah. 2002. *al-Fasad Wa al-Mufsidun Fi al-Ardh*. Bayrut: Dar al-Basha'ir al-Islamiyyah.
- al-'Ajiliyy, Salih 'Abd, Nazir Ahmad al-Mandil. 2018. *Dawr al-Shafafiyyah Fi al-Hadd Min al-Fasad al-Idariyy*. Majallah al-'Ulum al-Qanuniyyah.
- al-'Asqalaniyy, Ahmad Bin Hajar. 1379H. *Fath al-Bariyy Sharh Sahih al-Bukhariyy*. Bayrut: Dar al-Ma'rifah.
- al-Baghawiyy, al-Husayn Bin Mas'ud. 1420H. *Ma'alim al-Tanzil Fi Tafsir al-Qur'an*. Bayrut: Dar Ihya' al-Turath al-Arabiyy.
- al-Barawiyy, Hassan Hussayn. 2013. *Ta'thir al-Shari'ah al-Islamiyyah 'Ala al-Qanun al-Madaniyya al-Qatariyy*. al-Majallah al-Dawlah Li al-Qanun.
- al-Basriyy, 'Uwaysiyan al-Tamimiyy. 2011. *Mawsu'at al-Mafahim al-Islamiyyah al-'Ammah*. Misr: al-Majlis al-A'la li al-Shu'un al-Islamiyy.
- al-Bukhariyy, Muhammad bin Isma'il. 1422H. *Sahih al-Bukhariyy*. Bayrut: Dar Tawq al-Najah.
- Dalilah Ferkous. 1999. *al-Wajiz Fi Tarikh an-Nuzum*. al-Jaza'ir: Dar al-Ragha'ib.
- al-Fa'uriyy, Amjad Mamduh, 'Umar Muhammad al-Qaralah. 2014. *al-Nazar Fi al-Mazalim Mundhu 'Ahd al-Rasul SAW Wa Hatta Nihayah al-'Ahd al-Umawiyy*. Majallah al-Quds al-Maftuhah Li al-Abhath Wa al-Dirasat.
- al-Fayruzabadiyy, Majd al-Din. 2005. *al-Qamus al-Muhit*. Bayrut: Mu'assasat al-Risalah li al-Tiba'ah.
- Firas Muslim Abu Qa'ud. 2013. *al-Wiqayah Min al-Fasad al-Idariyy Wa Mukafahatihi Min Manzur al-Fikr al-Islamiyy*. Majallah Kulliyyah Baghdad Li al-'Ulum al-Iqtisadiyyah al-Jam'iyyah.
- Fu'ad Muhammad Musa. 2003. *al-Qararat al-Idariyyah Wa Tatbiqatiha Fi al-Mamlakah al-'Arabiyyah al-Sa'udiyyah*. Riyad: al-Idarah al-'Ammah/Ma'ahad al-Idarah al-'Ammah.
- al-Ghazaliyy, Abu Hamid Muhammad Bin Muhammad. 1993. *al-Mustasfa*. Bayrut: Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah.
- Hatim Jasim 'Aziz, 'Abd al-Razzaq Jadu' Muhammad. 1435H. *Dawr al-Tarbiyyah Fi Muwajahah al-Fasad al-Asbab al-Mu'alajat*. Majallah al-Adab.
- al-Hazmiyy, Ahmad Bin 'Umar Bin Musa'id. 2011. *Sharh Alfiyah Malik*. Makkah: Jami'ah Umm al-Qura.
- Ibn Ashur, Muhammad al-Tahir. 1984. *al-Tahrir Wa al-Tanwir*. Tunis: al-Dar al-Tunisyyah.
- Ibn Kathir, Isma'il Bin 'Umar. 1419H. *Tafsir al-Qur'an al-Azim*. Bayrut: Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah.
- Ibn Khaldun, Waliyy al-Din 'Abd al-Rahman. 2004. *Muqaddimah Ibn Khaldun*. Dimashq: Dar Yu'rab.
- Ibn Manzur, Jamal al-Din Muhammad. 1414H. *Lisan al-'Arab*. Bayrut: Dar Sadir.
- Ibn Taymiyyah Ahmad Bin 'Abd al-Halim. 2008. *al-Hisbah Fi al-Islam*. Bayrut: Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah.
- Idris Muhammad 'Uthman. 1989. *al-Hisbah Fi an-Nizam al-Islamiyy*. Bayrut: Dar al-Kawthar.
- al-Immarah, Bashar Muhaysin. 1433H. *Dawr al-Sultah al-Tashri'iyyah Fi Mukafahat al-Fasad al-Wazifiyy*. Baghdad: Kulliyyah al-Huquq/Jami'ah al-Nahrayn.
- 'Izz al-Din 'Abd al-'Aziz 'Abd al-Salam. 1416H. *al-Fawa'id Fi Ikhtisar al-Maqasid*. Bayrut: Dar al-Fikr.
- al-Jurjaniyy, 'Aliyy Bin Muhammad. 1983. *al-Ta'rifat*. Bayrut: Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah.
- al-Khashniyy al-Qarawiyy. 1989. *Qudah Qurtubah*. Qahirah: Dar al-Kitab al-Misriyy.
- al-Ma'afiriyy, 'Abd al-Malik Bin Hisham. 1411H. *al-Sirah al-Nabawiyyah*. Bayrut: Dar al-Jil.
- al-Manawiyy, Muhammad 'Abd al-Ra'uf. 1990. *al-Tawqif 'Ala Muhimmat al-Ta'arif*. Qahirah: 'Alam al-Kutub.
- al-Mawardiyy, 'Aliyy Bin Muhammad. 2006. *al-Ahkam al-Sultaniyyah*. Qahirah: Dar al-Hadith.
- Muhammad Rashid Rida. 1990. *Tafsir al-Qur'an al-Hakim*. Qahirah: al-Hay'ah al-Misriyyah al-'Ammah li al-Kitab.

- Muhammad Salman Mahmud, Hayfa' Muzhir al-Sa'adiyy. 2015. *al-Fasad al-Idariyy Fi al-Iraq*. Karbala': al-Mu'tamar al-Sanawiyy al-Thalith 'Ashar/Kulliyah al-Qanun/Jami'ah Ali al-Bayt.
- Muhammad Sawalihah. 1992. *Dirasah Tatwiriyyah Li Miqyas Mafhum al-Dhat*. Majallah Abhath Yarmuk.
- al-Najjar, Yahya Ghaniyy. 2009. *al-Athar al-Iqtisadiyyah Li Fasad al-Iqtisadiyy*. Majallah al-Iqtisad Wa al-'Ulum al-Idariyyah.
- al-Nawawiyy, Yahya Bin Sharaf. 1392H. *al-Minhaj Sharh Sahih Muslim Bin al-Hajjaj*. Bayrut: Dar Ihya' al-Turath al-'Arabiyy.
- al-Naysaburiyy, Muslim Ibn al-Hajjaj. 1424H. *Sahih Muslim*. Bayrut: Dar Ihya' al-Turath al-'Arabiyy.
- al-Qalqashandiyy Ahmad Bin 'Aliyy. 1409H. *Subh al-A'sha Fi Sina'ah al-Insha'a*. Bayrut: Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah.
- al-Qarafiyy, Shihab al-Din Ahmad. 1995. *al-Ahkam Fi Tamyiz al-Fatawa 'An al-Ahkam Wa Tasarrufat al-Qadi Wa al-Imam*. Bayrut: Dar al-Basha'ir al-Islamiyyah.
- al-Qudah, Adam Nuh. 2003. *Nahwa Nazariyyah Li Mukafahat al-Fasad al-Idariyy Wa al-Ta'amul Ma'a Taba'atih*. Riyad: al-Mu'tamar al-'Arabiyy al-Dawliyy Li Mukafahat al-Fasad/Jami'ah Nayif al-'Arabiyyah.
- al-Qurtubiyy Shams al-Din Muhammad. 1964. *al-Jami' Li Ahkam al-Qur'an*. Qahirah: Dar al-Kutub al-Misriyyah.
- Rasha, Haskurah. 2019. *al-Bank al-Dawliyy Wa Dawrihi Fi Tahqiq al-Tanmiyyah al-Iqtisadiyyah*. Umm al-Bawaqiyy: Kulliyah al-Huquq Wa 'Ulum al-Siyasiyyah/Jami'ah al-'Arabiyy Bin Mahdiyy.
- Rubab Khalil Ibrahim. 2015. *Dawr al-Rasul Fi Majal Tanzim al-Idarah al-'Ammah Wa Tatbiq al-Shura Fi Idarah al-Dawlah al-Islamiyyah*. Majallah Kulliyah al-Turath.
- Safa'a Ahmad Shahin. 2016. *al-Dawabit al-Mi'yariyyah Fi Tanzil al-Ahkam al-Shar'iyyah*. Majallah al-Urduniyyah Li al-Dirasat al-Islamiyyah.
- al-Salamiyy, Zayn al-Din 'Abd al-Rahman. 2001. *Rawa'i'a al-Tafsir*. Riyad: Dar al-'Asimah.
- al-Sayyid 'Aliyy Shatar. 2003. *al-Fasad al-Idariyy Wa Mujtama' al-Mustaqbal*. al-Iskandariyyah: al-Maktabah al-Misriyyah.
- al-Shammariyy, Hashim, Ithar al-Fatliyy. 2011. *al-Fasad al-Idariyy Wa al-Maliyy Wa Atharihi al-Iqtisadiyyah Wa al-Ijtima'iyyah*. 'Amman: Dar al-Yazuri al-'Ilmiyyah.
- al-Shukriyy, 'Abd al-'Azim 'Abd al-Wahid, Miamiyy Salal al-Shukriyy. 2016. *Athar al-Fasad al-Idariyy Wa al-Maliyy 'Ala 'Adad al-Qawa'im al-Maliyyah*. al-Diwaniyyah: Kulliyah al-Idarah Wa al-Iqtisad/Jami'ah al-Qadisiyyah.
- al-Sijistaniyy, Sulayman Bin al-Ash'ath. 2009. *Sunan Abi Dawud*. Bayrut: Dar al-Risalah al-'Alamiyy.
- al-Suhaibaniyy, 'Abdullah Bin Nasir. 1979. *al-Siyasah al-Kharijiyyah Li al-Dawlah al-Islamiyyah Fi 'Ahd al-Nubuwwah*. Riyad: al-Ma'had al-'Aliyy Li al-Qada'/Jami'ah al-Imam Muhammad bin Sa'ud al-Islamiyyah.
- Suhayr Sa'udiyy. 2019. *Sunduq al-Naqad al-Dawliyy Wa Athar al-Iqtirad Minhu 'Ala Anzimah al-Dawl*. Umm al-Bawaqiyy: Kulliyah al-Huquq Wa 'Ulum al-Siyasiyyah/Jami'ah al-'Arabiyy Bin Mahdiyy.
- al-Tabariyy, Muhammad Bin Jarir. 2000. *Jami' al-Bayan Fi Ta'wil al-Qur'an*. Bayrut: Mu'assasat al-Risalah.
- al-Ta'iiyy, Hamzah Hassan Shaikhu. 2010. *al-Fasad al-Idariyy Fi al-Wazifah al-'Ammah*. Denmark: Kulliyah al-Qanun Wa al-Siyasah/al-Akadimiyyah al-'Arabiyyah.
- al-'Ubaydiyy, Hassan Majid wa Akharun. 2016. *al-Ab'ad al-Ijtima'iyyah Li Mushkilat al-Fasad Fi al-Mujtama' al-'Iraqiyy*. Baghdad: Bayt al-Hikmah/Qism al-Dirasat al-Falsafiyyah.
- 'Usamiyy Rahmah. 2017. *Dawr al-Jam'iyyat al-Khariyyah Fi al-Da'wah Wa al-Islah*. al-Wadiyy: Ma'had al-'Ulum al-Islamiyyah/Jami'ah al-Shahid Hamah Lakhdar.
- al-Wakil, Muhammad Ibrahim. 2014. *al-Azimah al-Maliyyah al-'Alamiyyah Wa Kayfiyyah 'Ilajuha Min Manzur Islamiyy*. Riyad: Maktabah al-Qanun Wa al-Iqtisad.

- al-Zamakhshariyy, Mahmud Bin 'Amr. 1407H. *al-Kashaf 'An Haqa'iq al-Tanzil Wa 'Uyun al-Aqawil Fi Wujuh al-Ta'wil*. Bayrut: Dar al-Kitab al-Arabiyy.
- al-Zarkashiyy, Badr al-Din Muhammad. 1994. *al-Bahr al-Muhit Fi Usul al-Fiqh*. Qahirah: Dar al-Kutubiyy Li al-Nasr.
- al-Zuhayliyy, Wahbah Mustafa. 2003. *al-Ta'rif Bi al-Fasad wa Suwarihi Min al-Wajhah al-Shar'iyah*. Riyad: al-Mu'tamar al-'Arabyi al-Dawliyy Li Mukafahat al-Fasad/Jami 'ah Nayif al-'Arabiyyah.

## إنكار

الآراء الواردة في هذه المقالة هي آراء المؤلف. القناطر: مجلة الدراسات الإسلامية العالمية لن تكون مسؤولة عن أي خسارة أو ضرر أو مسؤولية أخرى بسبب استخدام مضمون هذه المقالة.